

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

27705 - عن إبراهيم عن عمر بن الخطاب وابن مسعود أنهما قالا في الحائض إذا انقطع دمها

هي حائض ما لم تغتسل .

(ابن الضياء في مسند أبي حنيفة قط)